

تقرير لجنة المالية والتخطيط والتنمية

حول

مشروع قانون

يتعلق بالموافقة على عقد الضمان عند أول

طلب المبرم بتونس في 26 ماي 2016 بين حكومة الجمهورية التونسية
والبنك الأوروبي للاستثمار والمتعلق بقرض تكميلي لفائدة المجمع الكيميائي
التونسي لاستكمال إنجاز برنامج التأهيل البيئي (52 / 2016)

و

مشروع قانون

يتعلق بالموافقة على عقد الضمان عند أول

طلب المبرم بتاريخ 28 نوفمبر 2016 بين حكومة الجمهورية التونسية
والوكالة الفرنسية للتنمية والمتعلق بالقرض المسند لفائدة المجمع الكيميائي
التونسي للمساهمة في تمويل برنامج التأهيل البيئي (06 / 2017)

تاريخ إحالة المشروعين على المجلس:

* مشروع عدد 52 لسنة 2016: 11 / 07 / 2016

* مشروع عدد 06 لسنة 2017: 26 / 01 / 2017

الوثائق المرفقة بالمشروع:

* وثيقتي شرح الأسباب،

* اتفاقتي القرض

* اتفاقتي الضمان.

تاريخ انتهاء الأشغال: 21 / 02 / 2017

رئيس اللجنة: المنجي الرحوي

مقرر اللجنة: شبيب باني

نائب رئيس اللجنة: سامي الفطناسي

المقرر المساعد: سامية حمودة عبو

المقرر المساعد: الهادي بن ابراهم

نظر اللجنة

لجنة المالية والتخطيط والتنمية

تاريخ إحالة المشروع عدد 52 لسنة 2016 على اللجنة: 19 07 2016

تاريخ إحالة المشروع عدد 06 لسنة 2017 على اللجنة: 06 02 2017

جلسات اللجنة:

25 أكتوبر 2016 و 15 و 17 فيفري 2017

القرار:

* المشروع عدد 52 لسنة 2016: الموافقة بأغلبية الحاضرين (7 مع 2 محتفظ)

* المشروع عدد 06 لسنة 2017: الموافقة بأغلبية الحاضرين (6 مع 2 محتفظ)

تاريخ انتهاء الأشغال: 21 فيفري 2017

رئيس اللجنة : المنجي الرحوي

المقرر: شكيب باني

أولاً . تقديم المشروع:

أبرمت الحكومة التونسية والبنك الأوروبي للاستثمار يوم 26 ماي 2016 عقد ضمان عند أول طلب خاص بضمان قرض تكميلي لفائدة المجمع الكيميائي التونسي بقيمة 19 مليون أورو أي ما يعادل حوالي 46 مليون دينار بهدف استكمال إنجاز المجمع الكيميائي مشروع التأهيل البيئي لمصانعه.

كما أبرمت يوم 28 نوفمبر 2016 مع الوكالة الفرنسية للتنمية عقد ضمان عند أول طلب يتعلق بالقرض المسند لفائدة المجمع الكيميائي التونسي بقيمة 45 م. أورو أي ما يعادل حوالي 110 مليون دينار للمساهمة في تمويل برنامج التأهيل البيئي لمصانع المجمع الكيميائي التونسي.

1 - أهداف البرنامج:

يهدف مشروع التأهيل البيئي إلى تمويل التجهيزات والأشغال والدراسات الرامية إلى الحدّ من الإنبعاثات الملوثة (ثاني أكسيد الكبريت) بمصانع المجمع الكيميائي خاصة بكل من الصخيرة والمضيلة ومعالجة نفايات الفليور والفسفوجيس.

2 - الكلفة الجمالية للبرنامج: 426 مليون دينار موزعة كما يلي:

- تمويل ذاتي : 64 مليون دينار،
- البنك الأوروبي للاستثمار : 55 مليون أورو،
- البنك الأوروبي للاستثمار : 19 مليون أورو (قرض تكميلي)،
- الوكالة الفرنسية للتنمية : 45 مليون أورو،
- هبة من الاتحاد الأوروبي : 10 مليون أورو.

3 - فترة الانجاز: إلى غاية 30 جوان 2021. (آخر أجل لاستهلاك كافة الاعتمادات المرصودة للبرنامج).

4 - مكونات البرنامج:

يشمل المشروع المكونات التالية:

- موقع الصخيرة:

- تحديث وحدتي إنتاج الحامض الكبريتي للحدّ من انبعاثات الـ SO2 باستخدام منظومة "التحويل والامتصاص المضاعف"،
- استرجاع الفليور مع وقف تصريفه في البحر،
- تهيئة مصب جديد لتخزين الفوسفوجيس بالنسبة لمصنع "TIFERT"،
- إحداث غشاء أرضي واقٍ للفوسفوجيس مع استرداد مياه الصّرف،
- بناء محطة لمعالجة المياه المستعملة،
- إحداث مصب للفوسفوجيس لمصنع الصخيرة.

- موقع المظيلة:

- تحديث وحدتي إنتاج الحامض الكبريتي للحدّ من انبعاثات الـ SO2 باستخدام منظومة "التحويل المضاعف / الامتصاص المضاعف"،
- تهيئة مصب جديد لتخزين الفوسفوجيس،
- ربط المصنع بالغاز الطبيعي،
- تطهير محطّات الطّحن،
- الحد من انبعاثات الفليور من طرف وحدة إنتاج الحامض الفسفوري عن طريق تركيز نظام تبريد.

- مواقع مختلفة:

- الحدّ من الغبار الناتج عن تفريغ الكبريت في مينائي قابس و صفاقس،
- إعداد دراسات لاستجابة وحدات إنتاج المجمع الكيميائي التونسي للالتزامات البيئية،

- الحدّ من انبعاث الأمونيا عبر وحدات إنتاج مصنع "DAP" بقابس،
- بعث نظام للرصد والمراقبة البيئية، من خلال محطات لمراقبة الهواء المحيط بوحدات الإنتاج،
- تهيئة مناطق خضراء في مختلف وحدات الإنتاج.

4 - الشروط المالية:

- الشروط المالية لقرض البنك الأوروبي للاستثمار: (م ق 52 2016)

- قيمة القرض : 19 مليون أورو أي ما يعادل حوالي 46 مليون دينار،
- مدّة السحب : 24 شهرا،
- عدد الأقساط : 4 أقساط لا تقل عن 5 مليون أورو باستثناء القسط الأخير،
- نسبة الفائدة : ثابتة أو متغيرة بالنسبة لكل قسط حسب طلب المقترض،
- النسبة الثابتة : 1.25 %، المتغيرة: أوريبور 6 أشهر مع إضافة 25 نقطة أساس،
- مدّة السداد : 15 سنة منها 3 سنوات إمهال.

- الشروط المالية لقرض الوكالة الفرنسية للتنمية: (م ق 06 2017):

- قيمة القرض: 45 م. أورو أي ما يعادل حوالي 110 مليون دينار،
- نسبة الفائدة: متغيرة يتم تثبيتها عند صرف كل قسط. ويعتمد في احتساب هذه النسبة على نسبة الفائدة المرجعية المحددة في تاريخ توقيع اتفاقية القرض بـ (1.41%) مع إضافة الفارق المسجل في نسبة المؤشر بين تاريخ تثبيت نسبة الفائدة وتاريخ إمضاء اتفاقية القرض. علما أن نسبة المؤشر بتاريخ 23 نوفمبر 2016 هي 0.73 %.
- فترة السداد: 15 سنة منها 5 سنوات إمهال.

- **عمولة الإلغاء:** 2.5 % تحتسب على المبلغ الملغى من القرض في صورة تساويه أو تجاوزه لنسبة 15 % من المبلغ الجملي لقيمة القرض.
- **نظام السداد:** سداسي (20 سداسية) أي مرتين في السنة.

ثانيا - أعمال اللجنة:

عقدت لجنة المالية والتخطيط والتنمية جلسة يوم 25 أكتوبر 2017 للنظر في مشروع القانون عدد 52 لسنة 2016.

وخلال النقاش، اعتبر بعض النواب أنّ هذا القرض يكتسي أهمية بالغة حيث أنه يعالج مسألة بيئية في غاية من الخطورة وله تداعيات اجتماعية هامة وأكدوا على ضرورة تشجيع القروض من هذا النوع خاصةً ولأنّ شروطه ميسرة.

ولاحظ أحد النواب أنّ المجمع الكيميائي التونسي له مصداقية وعادة ما يقترض دون ضمان الدولة غير أنّ الظروف التي يمرّ بها تجعله يقترض بضمان من الدولة.

هذا، وتطرّق أحد النواب إلى اتفاقية باريس حول المناخ وشدد على ضرورة لفت نظر وزارة الشؤون المحلية والبيئة إلى إمكانية الاستفادة منها من خلال الحصول على مساعدات مالية في إطار الصندوق الأخضر. ومن هذا المنطلق أكدّ على ضرورة الاستماع إلى السيد وزير الشؤون المحلية والبيئة والعمل على إدراج هذا المشروع ضمن المشاريع التي تطلب تونس تمويلها من الصندوق الأخضر.

وطالب نواب آخرون مدّهم ببساطة حول استعمالات وكيفية التصرف في القسط الأول من هذا القرض وحول الجهات المعنية به، كما طالبوا بدراسات الجدوى لهذا المشروع والاستماع إلى السيد الرئيس المدير العام للمجمع الكيميائي.

واجتمعت اللجنة يومي 15 و 17 فيفري 2017 لمواصلة النظر في المشروع عدد 52 - 2016 والنظر في المشروع عدد 06 - 2017 باعتبارهما يمولّان نفس المشروع. حيث ناقش النواب الضمان المقدّم للمجمع الكيميائي التونسي، وذكرّوا أن ضمان الدولة يحسّن من شروط القرض، إلا أن الإشكالية تكمن في مدى قدرة هذه المؤسسة على سداد القرض خاصة في ظلّ الأزمة التي يشهدها قطاع الفسفاط، وطلبوا مدّ اللجنة بالتوازنات المالية لهذه المؤسسة وقدرتها على الإيفاء بتعهداتها المالية.

كما طلب نائب بضرورة ترسيم القروض التي تضمن فيها الدولة ضمن المديونية العمومية خاصة وأنه في صورة عدم إيفاء المؤسسات لمقترضها بتعهداتها تحلّ الدولة محلّها في الخلاص وبالتالي من الضروري إدراج هذه الضمانات ضمن المديونية العمومية.

وبخصوص إنجاز البرنامج، ثمّن عدد من النواب توجيه هذا القرض إلى إنجاز برنامج التأهيل البيئي في المناطق المتضررة من الانبعاثات الملوثة لمصانع المجمع الكيماوي، واعتبر نواب آخرون أنّ برنامج التأهيل البيئي في المناطق المتضررة يلقي رفضا من قبل المجتمع المدني بهذه المناطق نتيجة الشك في جدواه البيئي وخاصة أنه قريب من المناطق السكنية. كما أفادوا أن أحد الجهات في الجنوب الشرقي (وذرف) عبرت عن رفضها لمشروع مماثل نتيجة قرب مسافة تصريف هذه النفايات من المناطق السكنية ممّا يترتّب عنه نفس الإشكاليات في جهات أخرى مثل الصخيرة والمظيلة.

وطلب نائب بضرورة نقل مصانع المجمع الكيميائي خارج مواطن العمران.

ثالثا . توصيات اللجنة:

توصي اللجنة بـ:

▪ مدّها اللجنة بالقوائم المالية للمجمع الكيميائي لمعرفة مدى قدرته على الإيفاء

بسداد القرض،

- تعزيز آليات الرقابة على كيفية استعمال وصرف هذه القروض،
- ضرورة الإسراع في إنجاز هذه المشاريع.

رابعاً . قرار اللجنة:

قررت ل

جنة المالية والتخطيط والتنمية الموافقة على مشروعى هذين القانونين بأغلبية الحاضرين.

المقرر المساعد

الهادي بن ابراهم

رئيس اللجنة

منجي الرحوي